إطارات الاستكشاف والبحث بمؤسسات المحروقات

🗢 بالنسبة الإيداع لأول مرة:

- 1-مطلب باسم السيد الوزير المكلف بالتشغيل،
- 2-موافقة وزارة الصناعة (الإدارة العامة للطاقة) بالنسبة للإطارات المنصوص عليهم بالفصل 124 من مجلة المحروقات (مرحلة الإستكشاف والبحث)،
 - 3-نسخة من المعرف الجبائي،
- 4-نسخة من آخر تصريح بالأجور لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (باستثناء المؤسسات حديثة الانشاء)،
- 5-نسخة مطابقة للأصل من الشهادة (ات) العلمية أو شهادة (ات) الخبرة أو شهادة إلحاق من المؤسسة الأم،
 - 6- نسخة من جواز السفر نافذ المفعول،
 - 7- 02 طوابع جبائية بقيمة 05 دينارات لكل واحد.